

الوثائق الرسمية

## الجمعية العامة

الدورة الخمسون



٩٧ الجلسة العامة

الخميس، ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، الساعة ١٥:٠٠  
نيويورك

الرئيس: السيد فريتاس دو أمارال ..... (البرتغال)

قرارات، وتحصي في الفقرة ٤٦ باعتماد مشروع مقرر واحد. وينبغي إدخال تصويب على الفقرة ٢ من التقرير، وهو إضافة الوثيقة A/C.3/50/SR.15 إلى قائمة وثائق المحاضر الموجزة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥:٢٠

## تقارير اللجنة الثالثة

وفي إطار البند ٤ من جدول الأعمال "حق الشعوب في تقرير المصير"، تحصي اللجنة الثالثة في الفقرة ٢٢ من الوثيقة A/50/627 باعتماد ثلاثة مشاريع قرارات.

وفي إطار البند ١٠٥ من جدول الأعمال "التنمية الاجتماعية بما فيها المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة" تحصي اللجنة الثالثة، في الفقرة ٢٥ من الوثيقة A/50/628 باعتماد أربعة مشاريع قرارات، وتحصي في الفقرة ٢٦ باعتماد مشروع مقرر واحد.

وفي إطار البند ١٠٦ من جدول الأعمال "منع الجريمة والعدالة الجنائية" تحصي اللجنة الثالثة، في الفقرة ٢٢ من الوثيقة A/50/629، باعتماد ثلاثة مشاريع قرارات، وفي الفقرة ٢٣ تحصي باعتماد مشروع مقرر واحد.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ستنظر الجمعية العامة عصر اليوم في تقارير اللجنة الثالثة بشأن بنود جدول الأعمال ١٠٣ إلى ١٠٦ و ١٠٨ إلى ١١١.

وأطلب إلى مقرر اللجنة الثالثة أن يعرض تقارير اللجنة الثالثة في بيان واحد.

السيد محمد (السودان) مقرر اللجنة الثالثة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يشرفني أن أعرض تقارير اللجنة الثالثة المقدمة في إطار بنود جدول الأعمال ١٠٣ و ٤ و ١٠٥ و ١٠٦ و ١٠٨ و ١٠٩ و ١١٠ و ١١١. وأود أن أبلغكم، سيدي الرئيس، وأبلغ أعضاء الجمعية العامة من خلالكم، أن الجزء المتبقى من تقريري سيعرض عصر الغد في بيان واحد.

في إطار البند ١٠٣ من جدول الأعمال "القضاء على العنصرية والتمييز العنصري" تحصي اللجنة الثالثة في الفقرة ٢٣ من الوثيقة A/50/626 باعتماد ثلاثة مشاريع

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطاب الملقة بالعربية والترجمات الشفوية للخطاب الملقة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطاب الأصلي. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها متوجه أحد أعضاء الوفد المعنى خلال أسبوع واحد من تاريخ النشر إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-178

نهاية الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

95-87097

\* 9587097 \*

في إطار البند ١٠٩ من جدول الأعمال "تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والمسائل المتعلقة باللاجئين والعائدين والمشريدين والمسائل الإنسانية"، توصي اللجنة الثالثة في الفقرة ٢٦ من الوثيقة A/50/632 باعتماد أربعة مشاريع قرارات.

A/C.3/50/L.20/Rev.1 وفيما يتعلق بمشروع القرار المقدم في إطار البند ١٠٩ من جدول الأعمال، أدى رئيس اللجنة الثالثة بالبيان التالي:

"كما تعلم كل الوفود، أعرب وفد أوكرانيا عن قلقه إزاء الفقرة ٢٣ من منطوق مشروع القرار A/C.3/50/L.20/Rev.1 المعنون "مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين"، وكان ينوي السعي إلى تعديل هذه الفقرة. وانطلاقاً من روح التعاون، وعدم الرغبة في إعادة فتح مشروع قرار اعتمد بتوافق الآراء، أتفق على أنه لن يسعى إلى إدخال تعديل على النص الحالي لمشروع القرار، شريطة أن تفهم بوضوح شواغله إزاء الفقرة ٢٣ من منطوق مشروع القرار ذاك وفهمه لها.

"وفي هذا الصدد، أود أن أعلن أن الاشارة إلى بلدان رابطة الدول المستقلة، في نهاية الفقرة ٢٢ من المنطوق تتعلق بالدول الأطراف في الاتفاقية المشار إليها في تلك الفقرة. وهذا هو ما اتفقت عليه كل الأطراف المعنية.

"أود أنأشكر وفد أوكرانيا وكل الوفود الأخرى على ما أبدته من فهم وتعاون، مما سمح بالبقاء على قرار هام دون المساس به".

وفي إطار البند ١١٠ من جدول الأعمال "تعزيز وحماية حقوق الأطفال" توصي اللجنة الثالثة في الفقرة ١٣ من الوثيقة A/50/633 باعتماد مشروع قرارين.

وينبغي إدخال تصويب على مشروع القرار الأول. فالفقرة الأصلية الثامنة عشرة من الدبياجة ينبغي إعادتها إلى مكانها. وهذه الفقرة نصها كما يلي:

"وإذ يساورها القلق كذلك، وبشكل خاص، إزاء استغلال عمل الأطفال في أسوأ أشكاله، بما في ذلك العمل القسري والعمل بالسخرة وغير ذلك من أشكال الاسترقاق".

والفقرة التاسعة عشرة من الدبياجة التي كان نصها

وفي إطار البند ١٠٨ من جدول الأعمال "المراقبة الدولية للمخدرات" توصي اللجنة الثالثة في الفقرة ١٠ من الوثيقة A/50/631 باعتماد مشروع قرار واحد.

أله وفقاً للفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤ وافقت الجمعية العامة على أن

"وإذ تعرب عن رغبتها في وضع حد لاستغلال عمل الأطفال، على الصعيدين الوطني والدولي"،

"تقتصر الوفود، قدر الامكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفاً عن تصويته في اللجنة".

وهل لي أن أذكر الوفود أيضاً بأنه وفقاً لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ تقتصر تعليلات التصويت على ١٠ دقائق وينبغي أن تدلّي بها الوفود من مقاعدها.

و قبل أن نبدأ البث في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة الثالثة، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنشرع في البث بنفس الطريقة التي اتبعت في اللجنة، ما لم نكن قد أبلغنا مقدماً بما يغاير ذلك. وهذا يعني أنه حيالما أحري تصويت مسجل أو منفصل فإننا سنحذو الحذو نفسه. وأأمل أيضاً أن يكون في امكان الجمعية أن تعتمد دون تصويت التوصيات التي اعتمدت دون تصويت في اللجنة الثالثة.

### البند ١٠٣ من جدول الأعمال

#### القضاء على العنصرية والتمييز العنصري

##### 报 告 第 三 委 员 会 (A/50/626)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ثبتت الجمعية الآن في مشاريع القرارات الثلاثة التي أوصت بها اللجنة الثالثة في الفقرة ٢٣ من تقريرها وفي مشروع المقرر الذي أوصت باعتماده في الفقرة ٢٤.

مشروع القرار الأول المعنون "تدابير لمكافحة الأشكال المعاصرة من العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب"، يطابق الوثيقة A/C.3/50/L.5/Rev.1.

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب أيضاً في اعتماد مشروع القرار هذا؟

ينبغي تنقيحها ليكون نصها كما يلي:

"وإذ تشجعها التدابير التي اتخذتها الحكومات للقضاء على الاستغلال الاقتصادي لعمل الأطفال".

وفيما يتعلق بمشروع القرار الثاني، ينبغي أن تضاف أسماء الوفود التالية إلى قائمة المشاركين في تقديم مشروع القرار: استراليا وأوروغواي وألمانيا وإيسندا وإيطاليا وباكستان وبليجيكا وبينما وببرو، وترنيداد وتوباغو وجزر مارشال وغيانا والفلبين وكندا وكوستاريكا ولوكسمبورغ ومالي، والمملكة المتحدة والترويج والنمسا والنيجر وهولندا.

وفي إطار البند ١١١، "برنامج أنشطة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم"، توصي اللجنة الثالثة في الفقرة ١٠ من الوثيقة A/50/634 باعتماد مشروع فرارين. وأود أن أبلغكم أنه قد استرعى وفداً الهند والاتحاد الروسي انتباهم إلى بعض التصويتات. وسأسعى إلى إدخال التصويتات الازمة.

وفي الختام، أود أنأشكر جميع الوفود في اللجنة الثالثة، وخاصة تلك التي ساعدتني في إعداد التقارير المعروضة على الجمعية العامة. وأود أيضاً أنأشكر أمانة اللجنة الثالثة - كيت ستار نيوول، وفيفييان بلنر - جوزفز، والكسندر دي باروس وكل موظفي الدعم - على مساعدتي في إعداد هذه التقارير لعرضها اليوم.

وكما قلت في وقت سابق، فإإنني سأعرض التقارير الإضافية للجنة الثالثة في الجلسة العامة عصر يوم الغد.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إذا لم يكن هناك اقتراح في إطار المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة الثالثة المعروضة عليها اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ستقتصر البيانات إذن على تعليلات التصويت أو الموقف.

إن موافق الوفود فيما يتصل بتوصيات اللجنة الثالثة تم الإعراب عنها بوضوح في اللجنة وهي واردة في الوثائق الرسمية ذات الصلة. هل لي أن أذكر الأعضاء

البند ٤٠ من جدول الأعمال

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ١٣٥/٥٠).

حق الشعوب في تقرير المصير  
تقرير اللجنة الثالثة (A/50/627)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثاني، المعنون "العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري"، يطابق الوثيقة A/C.3/50/L.6

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ثبتت الجمعية العامة الآن في مشاريع القرارات الثلاثة التي أوصت بها اللجنة الثالثة في الفقرة ٢٢ من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار.

مشروع القرار الأول بعنوان "استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير"؛ وهو يطابق الوثيقة A/C.3/50/L.4/Rev.1

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب أيضاً في أن تحدو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ١٣٦/٥٠).

نبدأ الآن عملية التصويت.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثالث، بعنوان "تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري"، يطابق الوثيقة A/C.3/50/L.9

طلب إجراء تصويت مسجل.

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا.

أجري تصويت مسجل.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب أيضاً في اعتماد مشروع القرار هذا؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ١٣٧/٥٠).

المؤيدون:  
الجزائر، أنغوفوا وبربودا، أذربيجان، جزر البهاما،  
البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلين، بن،  
بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروفي دار السلام،  
بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية،  
جيبوتي، إكوادور، مصر، السلفادور، أريتريا، أثيوبيا،  
فيجي، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا - بيساو،  
غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران،  
(جمهورية) الإسلامية، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت،  
قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان،  
ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي،  
ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك،  
منغوليا، المغرب، موزambique، ميانمار، ناميبيا، نيبال،  
نيكاراغوا، النيجير، نيجيريا، عمان، باكستان، بينما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، جمهورية مولدوفا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب إفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمورية تنزانيا المتحدة، أوروجواي، فنزويلا، فيتنام، اليمن، زامبيا، زimbabوي.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ثبتت الجمعية العامة الآن في مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الثالثة في الفقرة ٤٤ من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة دون تصويت مشروع المقرر، المعنون "الوثائق المعروضة لنظر الجمعية العامة فيما يتصل بمسألة القضاء على العنصرية والتمييز العنصري".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب أيضاً في اعتماد مشروع المقرر هذا؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١٠٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

**المعارضون:**

أليانيا، الجزائر، أندورا، أنتيغوا وبربودا، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بلين، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرئيس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقرatية، الدانمرك، جيبوتي، إکوادور، مصر، السلفادور، أريتريا، أثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، إسرائيل، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، إيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لا الديمقرطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، لختشتاين، لوكسمبورغ، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكوس، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيو زيلندا، نيكاراغوا، النيجير، نيجيريا، عمان، باكستان، بينما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، رومانيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سينافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب إفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا، اليونغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

**المعارضون:**  
إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

**الممعتنون:**

الأرجنتين، جورجيا، ليتوانيا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، النرويج، جمهورية مولدوفا، الاتحاد الروسي، طاجيكستان، أوزبكستان.

اعتمد مشروع القرار الثالث بأغلبية ١٤٥ صوتا مقابل صوتين، مع امتناع ٩ أعضاء عن التصويت (القرار ٤٠/٥٠).

**الممعتنون:**

أليانيا، أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، فرنسا، جورجيا، اليونان، إسرائيل، إسرائيل، كازاخستان، ليتوانيا، مالطا، موناكوس، نيو زيلندا، جمهورية كوريا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، طاجيكستان، جمهورية مقدونيا، اليونغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا، أوزبكستان.

اعتمد مشروع القرار الأول بأغلبية ١٠٦ صوتا مقابل ١٨ صوتا مع امتناع ٣١ عضوا عن التصويت (القرار ١٣٨/٥٠).

[بعد ذلك أبلغت وفود أفغانستان وأنغولا وغامبيا وغينيا الأمانة العامة بأنها كانت تبني التصويت مؤيدة؛ وأبلغت وفود لاتفيا أنه كان ينوي الامتناع عن التصويت].

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثاني، بعنوان "الإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير"، يطابق مشروع القرار الوارد في وثيقة اللجنة الثالثة A/C.3/50/L.7.

وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ١٣٩/٥٠).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثالث بعنوان "حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير" وهو مطابق للوثيقة A/C.3/50/L.8.

نبدأ الآن عملية التصويت.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثالث بعنوان "التقدم المحرز والمشاكل التي ووجهت في مجال محو الأمية: استعراض منتصف العقد: بالتعاون من أجل تحقيق التعليم للجميع". وهو يطابق وثيقة اللجنة الثالثة A/C.3/50/L.11.

وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحدو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ١٤٣/٥٠).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الرابع بعنوان "نحو الإدماج التام للمعوقين في المجتمع: تنفيذ القواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين والاستراتيجية الطويلة الأجل لتنمية برنامج العمل العالمي المتعلقة بالمعوقين حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها". وهو يطابق وثيقة اللجنة الثالثة A/C.3/50/L.12/Rev.1.

وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحدو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ١٤٤/٥٠).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ثبتت الجمعية الآن في مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الثالثة في الفقرة ٢٦ من تقريرها. وهو بعنوان "تقريران نظرت فيما الجمعية العامة ويتعلقان بمسألة التنمية الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة".

وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع المقرر.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحدو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١٠٥ من جدول الأعمال؟

[بعد ذلك، أبلغت وفود أفغانستان وأنغولا وغينيا الأمانة العامة أنها كانت تنوى التصويت مؤيدة؛ وأبلغ وقد لافتاً أنه كان ينوي الامتناع عن التصويت.]

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٤٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

#### البند ١٠٥ من جدول الأعمال (تابع)

التنمية الاجتماعية، بما فيها المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة

تقرير اللجنة الثالثة (A/50/628)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ثبتت الجمعية الآن في مشاريع القرارات الأربع التي أوصت بها اللجنة الثالثة في الفقرة ٢٥ من تقريرها ومشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الثالثة في الفقرة ٢٦.

تنتقل أولاً إلى مشروع القرار الأول، بعنوان "السنة الدولية لكبار السن: نحو مجتمع لكل أعمار". ومشروع القرار مطابق لوثيقة اللجنة الثالثة A/C.3/50/L.2.

وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحدو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ١٤١/٥٠).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثاني، بعنوان "متابعة السنة الدولية للأسرة"، يطابق وثيقة اللجنة الثالثة A/C.3/50/L.10.

وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحدو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ١٤٢/٥٠).

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ١٤٧/٥٠).

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الثالثة في الفقرة ٢٣ من تقريرها.

مشروع المقرر، بعنوان "وثيقة نظرت فيها الجمعية العامة فيما يتعلق بمسألة منع الجريمة والعدالة الجنائية"، اعتمدت اللجنة الثالثة دون تصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحدو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١٠٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

#### البند ١٠٨ من جدول الأعمال

##### المراقبة الدولية للمخدرات

تقرير اللجنة الثالثة (A/50/631)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت بها اللجنة الثالثة في الفقرة ١٠ من تقريرها.

ومشروع القرار بعنوان "العمل الدولي لمكافحة إساءة استعمال المخدرات وإنتاجها والإتجار بها بشكل غير مشروع". وهو يطابق وثيقة اللجنة الثالثة A/C.3/50/L.14.

واعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحدو نفس الحذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٤٨/٥٠).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١٠٨ من جدول الأعمال؟

البند ١٠٦ من جدول الأعمال  
من الجريمة والعدالة الجنائية

تقرير اللجنة الثالثة (A/50/629)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشاريع القرارات الثلاثة التي أوصت بها اللجنة الثالثة في الفقرة ٢٢ من تقريرها ومشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الثالثة في الفقرة ٢٣.

ننتقل أولاً إلى مشروع القرار الأول، بعنوان "مؤتمر الأمم المتحدة التاسع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين". وهو يطابق وثيقة اللجنة الثالثة A/C.3/50/L.3.

وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الأول.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحدو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ١٤٥/٥٠).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثاني، بعنوان "تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ولا سيما قدراته في مجال التعاون التقني"، يطابق وثيقة اللجنة الثالثة A/C.3/50/L.15.

وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الثاني.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحدو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ١٤٦/٥٠).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثالث بعنوان "معهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين". وهو يطابق وثيقة اللجنة الثالثة A/C.3/50/L.16.

وقد اعتمدت اللجنة الثالثة دون تصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع القرار الثالث؟

وعلاوة على ذلك، ينبغي ألا تفسر بأي حال من الأحوال موافقة أوكرانيا على أحكام المادة ٢٣ من منطوق مشروع القرار بأنه يمنح سلطات إضافية لرابطة الدول المستقلة بشأن المسائل المتصلة باللاجئين.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): قبّت الجمعية الآن في أربعة مشاريع قرارات أوصت بها اللجنة الثالثة في الفقرة ٢٦ من تقريرها.

مشروع القرار الأول بعنوان "تقديم المساعدة إلى اللاجئين والعائدين والمشددين في أفريقيا". وهو يطابق وثيقة اللجنة الثالثة A/C.3/50/L.17.

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ١٤٩/٥٠).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ومشروع القرار الثاني بعنوان "تقديم المساعدة إلى اللاجئين القصر غير المصحوبين". وهو يطابق وثيقة اللجنة الثالثة A/C.3/50/L.18.

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ١٥٠/٥٠).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ومشروع القرار الثالث بعنوان "الدراسة والاستعراض الشاملان لمشاكل اللاجئين والعائدين والمشددين وحركات الهجرة المتصلة بها". وهو يطابق وثيقة اللجنة الثالثة A/C.3/50/L.19.

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ١٥١/٥٠).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ومشروع القرار الرابع بعنوان "مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين". وهو يطابق وثيقة اللجنة الثالثة A/C.3/50/L.20/Rev.1.

تقرر ذلك.

## البند ١٠٩ من جدول الأعمال

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والمسائل المتعلقة باللاجئين والعائدين والمشددين والمسائل الإنسانية

### تقرير اللجنة الثالثة (A/50/632)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة لممثل أوكرانيا، الذي يود أن يتكلم تعليلاً للتصويت أو الموقف قبل التصويت.

السيد كولييك (أوكرانيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بإلشارة إلى مشروع القرار المعنون "مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين" الذي أوصت اللجنة الثالثة باعتماده خلال الجلسة العامة للجمعية العامة، يشرف وفد أوكرانيا أن يقول ما يلي:

تولى أوكرانيا دائمًا أهمية كبيرة لمشاكل اللاجئين. وإننا نقدر عظيم التقدير أنشطة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على موظفيها للطريقة الكفالة والمتفانية التي يؤدون بها واجباتهم في بلد أصبح خلال السنوات الأخيرة مأوى لعشرات الآلاف اللاجئين من مختلف أجزاء العالم، وخاصة الدول الأعضاء في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية السابقة.

وتهتم أوكرانيا بصفة خاصة بتعزيز فعالية أنشطة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تسوية مشاكل اللاجئين.

لقد شارك وفد أوكرانيا بنشاط في صياغة مشروع القرار الحالي، ولكنه للأسف لا يتضمن على نحو كافٍ بعض شواغل أوكرانيا وعلاوة على ذلك، لا تتفق أحكام الفقرة ٢٣ من المنطوق لن تشريع أوكرانيا الوطني.

وسينضم وفد أوكرانيا، إنداكا منه للطابع الحساس والمعقد لمسألة ومع مراعاة النداءات العديدة الموجهة من ممثلي مختلف البلدان والمنظمات، إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار المعنون "مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين" بمفهوم أن أحكام الفقرة ٢٣ من المنطوق لن تنطبق إلا على البلدان الأطراف في اتفاقية ١٩٥١ المتعلقة بمركز اللاجئين، وفقاً لأحكام اتفاقية فيينا لعام ١٩٦٩ بشأن قانون المعاهدات.

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ١٥٤/٥٠).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تنظر الجمعية  
بعد ذلك في مشروع القرار الوارد في الوثيقة  
A/50/L.61/Rev.1 بعنوان "مؤتمر الأطراف في اتفاقية  
حقوق الطفل".

وأعطي الكلمة الآن لممثلة كوستاريكا لعرض مشروع  
القرار.

السيدة كاسترو دي باريش (كوستاريكا) (ترجمة  
شفوية عن الإسبانية): السيد الرئيس، أشكركم على إعطائكم  
الكلمة لي لعرض مشروع القرار المطروح على الجمعية  
العامة الآن في الوثيقة A/50/L.61/Rev.1. وهدف مشروع  
القرار هو أن تُعرض على الجمعية العامة في جلسة عامة  
توصية مؤتمر الأطراف في اتفاقية حقوق الطفل  
للموافقة عليها.

لقد عقد مؤتمر الأطراف، الذي دعا إلى عقده الأمين  
العام للأمم المتحدة بمقتضى الفقرة ١ من المادة ٥٠، من  
الاتفاقية جلسة يوم ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٥  
والبٍت في التعديل الذي قدمته حكومة كوستاريكا لزيادة  
عدد الخبراء الذين تصفهم المادة ٤٣ بأنهم "من ذوي  
المكانة الخلوقية الرفيعة والكفاءة المعترف بها في الميدان  
الذي تغطيه هذه الاتفاقية". وفي هذا الشأن أفتتحت  
حكومة بدبي أن يستعرض عن كلمة "عشرة" بعبارة  
"ثمانية عشر". وهذا التعديل اتفق عليه مؤتمر الأطراف  
بتوافق الآراء.

ومقتضى الفقرة الأولى من ديباجة مشروع القرار  
الذي أعرضه الآن تدرك الجمعية المساهمة القيمة التي  
قدمها الخبراء للجنة بالنظر في العديد من المشاكل  
الخطيرة التي تؤثر تأثيراً سلبياً على أولاد وبنات العالم.  
إنهم أغلى الموارد البشرية التي تتتوفر لدينا نحو الدول،  
وهي أيضاً أضعف القطاعات الاجتماعية. وهذا واضح من  
التقارير القيمة التي أعدها المقرر الخاص للجنة حقوق  
الإنسان بشأن انتهاكات حقوق الطفل وسلامته الأخلاقية  
والبدنية والاستغلال بكل أنواعه ومعاناة الشديدة  
المترتبة عن الصراعات المسلحة. وهذه على وجه  
الضيـط بعض أكثر الحالات حسماً ومدعاة إلى الأسى التي  
تواجه الطفل.

وعلاوة على ذلك، فإن الزيادة المذكورة في عدد  
الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الطفل، توج الآن ١٨٢  
دولة، مما يقربها من هدف العالمية - تدل على الاهتمام  
الكبير الذي تشيره هذه الاتفاقية في المجتمع الدولي. وهذا  
يبرر تماماً اقتراح زيادة عدد الخبراء للجنة حقوق

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحدو  
نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ١٥٢/٥٠).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر  
أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند  
١٠٩ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١١٠ من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الأطفال وحمايتها

报 告 (A/50/633)

مشروع القرار (A/50/L.61/Rev.1)

报 告 (A/50/832)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ثبتت الجمعية أو لا  
في مشروع القرارين اللذين أوصت بهما اللجنة الثالثة  
في الفقرة ١٣ من تقريرها.

مشروع القرار الأول بعنوان "حقوق الطفل". وهو  
يتطابق وثيقة اللجنة الثالثة A/C.3/50/L.28.

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار دون  
تصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحدو  
نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ١٥٣/٥٠).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ومشروع القرار  
الثاني بعنوان "الطفلة". وهو يتطابق وثيقة اللجنة الثالثة  
A/C.3/50/L.31/Rev.1.

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الثاني دون  
تصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحدو  
نفس الحذو؟

### البند ١١١ من جدول الأعمال

#### برنامج أنشطة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم

تقرير اللجنة الثالثة (A/50/634)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروعه في القرارين اللذين أوصت بهما اللجنة الثالثة في الفقرة ١٠ من تقريرها.

تنتمي أولاً إلى مشروع القرار الأول بعنوان "صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين" ويتواافق مع وثيقة اللجنة الثالثة A/C.3/50/L.29.

اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الأول دون تصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تفعل نفس الشيء؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ١٥٦/٥٠).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ينتقل الآن إلى مشروع القرار الثاني بعنوان "برنامج أنشطة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم". وهو يتواافق مع وثيقة اللجنة الثالثة A/C.3/50/L.30.

اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الثاني دون تصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ١٥٧/٥٠).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الولايات المتحدة الأمريكية الذي يرحب في التكلم تعليلاً للموقف.

السيد غيلدر (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): فيما يخص برنامج أنشطة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم، لم تطلب حكومة بلدي إجراء تصويت عليه ولكنها بعرض إثبات موقفها ترحب في ذكر تحفظاتها.

الطفل، الذي يبلغ الآن ١٠ فقط. لقد أدت الزيادة في عدد الدول الأطراف إلى زيادة ملحوظة في عمل اللجنة، التي من بين أهم وظائفها دراسة وتقدير تقارير الدول فيما يتعلق بالتزاماتها التعاقدية التي تعهدت بها بحرية. لكن ليس هذا كل ما ينبغي للخبراء أن يقوموا به بمقتضى ولايتهم. وهذا يمكن التعرف عليه بسهولة من مختلف مواد الاتفاقية، لكنني أذكر فقط المادة ٤٥ بشكل عام، لأن الدليل على أن عليهم التزامات هامة ومتعددة. ولذلك من المنطقي أن يوفر للجنة عدد من الخبراء يتناسب مع عدد الدول الأطراف في الاتفاقية.

ومشروع القرار الذي يقترحه وفد بلادي الآن على الجمعية العامة يوافق في الفقرة ١ من المنطوق على التعديل المقترن بإدخاله على الفقرة ٢ من المادة ٣٤ بأن يستعاض عن كلمة "عشرة" بعبارة "ثمانية عشر".

وقد نجحت الفقرة ٢ من المنطوق حتى تتضمن اقتراحًا طرحه وهي تستخدم الألفاظ الواردة في الفقرة ٢ من المادة ٥٠ من الاتفاقية. والهدف منها هو حث وتشجيع الدول الأطراف على اتخاذ التدابير الضرورية لضمان قبول ثلثي الدول الأطراف للتعديل في أقرب وقت ممكن حتى يدخل حيز النفاذ.

ولذلك، أناشد باحترام وإخلاص جميع الممثلين في الجمعية العامة أن يتكرموا باعتماد مشروع القرار هذا بتوافق الآراء - أسوة بما اتسع في مؤتمر الأطراف في الاتفاقية.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار A/50/L.61/Rev.1.

وتقرير اللجنة الخامسة بشأن الآثار المالية المتترتبة في الميزانية البرنامجية على تنفيذ مشروع القرار وارد في الوثيقة A/50/832.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/50/L.61/Rev.1؟

اعتمد مشروع القرار A/50/L.61/Rev.1 (القرار ١٥٥/٥٠).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١١٠ من جدول الأعمال؟

تقرير ذلك.

تقرر ذلك.

#### البند ٥١ من جدول الأعمال

العدوان الإسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في أغراض السلمية، وعدم انتشار الأسلحة النووية والسلم والأمن الدوليين

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لعل الأعضاء يذكرون أن الجمعية العامة قررت، في ٢٢ أيلول / سبتمبر ١٩٩٥، إدراج هذا البند في جدول أعمال الدورة الخمسين للجمعية العامة.

أفهم أن من المستصوب تأجيل النظر في هذا البند إلى الدورة الحادية والخمسين للجمعية العامة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود تأجيل النظر في هذا البند وإدراجه في جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية والخمسين؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بهذا نختتم نظرنا في البند ٥١ من جدول الأعمال.

فيما يتعلق ببرنامج أنشطة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم، ترى حكومة بلدي أن أية برامج للأمم المتحدة - مهما كانت أهدافها سامية - يجب أن تستخدم موارد الأمم المتحدة بعناية. وفي إنفاق الموارد النادرة، يجب أن تكفل عدم القيام بأداء وظائف مزدوجة. ويجب علينا أيضاً أن نتجنب تجنبنا دقيقاً أنشطة لا تمت بالضرورة بمنظومة الأمم المتحدة.

هذه هي شواغلنا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١١١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ستنظر الجمعية في التقارير المتبقية للجنة الثالثة عصر غد.

#### البند ٤٣ من جدول الأعمال (تابع)

التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية (A/50/L.51/Rev.1)

报 告 (Add.1) A/50/575 و A/50/L.51/Rev.1

مشروع القرار A/50/L.51/Rev.1

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لعل الأعضاء يذكرون أن الجمعية أجرت مناقشة للبند ٤٣ من جدول الأعمال في جلستها العامة الثامنة والثمانين التي عقدت يوم ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٥.

تبث الجمعية العامة في مشروع القرار.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/50/L.51/Rev.1؟

اعتمد مشروع القرار A/50/L.51/Rev.1 (القرار ١٥٨/٥٠).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند ٤٣ من جدول الأعمال؟

## البند ٥٦ من جدول الأعمال

### آثار احتلال العراق للكويت وعدواه عليها

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لعل الأعضاء يذكرون أن الجمعية قد قررت، في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، إدراج هذا البند في جدول أعمال الدورة الخمسين للجمعية العامة.

أفهم أن من المستصوب تأجيل النظر في هذا البند إلى الدورة الحادية والخمسين للجمعية العامة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود تأجيل النظر في هذا البند وإدراجه في جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية والخمسين؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بهذا نختتم نظرنا في البند ٥٦ من جدول الأعمال.

رفعت الجلسة الساعة ١٦/١٠